

بحار الأنوار

[487] للجارية: صليت البارحة فربما قالت: نعم، قد صليت ثلاث مرات، وربما قال للجارية: صليت البارحة العتمة ؟ فتقول: لا وإنا ما صليت، ولقد أيقظناك وجهنا بك فأمسك أبو - عبد الله عليه السلام يده على جبهته طويلا ثم نحى يده ثم قال له: قل له: يتركه، فان زلت به قدم فان له قدما ثابتا بمودتنا أهل البيت (1). 18 - دلائل الطبري: عن القاضي أبي الفرج المعافا عن إسحاق بن محمد بن علي عن أحمد بن الحسن المقرئ عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن موسى عن عمى أبيه الحسين وعلى ابني موسى، عن أبيهما عن أبيه جعفر بن محمد عن آبائه عن فاطمة عليهم السلام قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا حبيبة أביها كل مسكر حرام وكل مسكر خمر (2). 19 - الهداية: وكل ما أسكر فقليله وكثيره حرام (3). 20 - الخصال: عن ستة من مشايخه عن أحمد بن يحيى عن زكريا عن بكر بن عبد الله عن تميم بن بهلول عن أبي معاوية عن الاعمش عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: الشراب كل ما أسكر كثيرة فقليله وكثيره حرام (4). 21 - تفسير علي بن إبراهيم: في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: " يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر الآية " أما الخمر فكل مسكر من الشراب خمر إذا اخمر فهو خمر، وما أسكر كثيرة فقليله حرام، وكثيره حرام، وذلك أن أبا بكر شرب قبل أن يحرم الخمر، فسكر فجعل يقول الشعر ويبكي على قتلى المشركين من أهل بدر، فسمعه النبي صلى الله عليه وآله فقال: اللهم أمسك على لسانه فأمسك على لسانه فلم يتكلم حتى ذهب عنه السكر، فأنزل الله تحريمها بعد ذلك. وإنما كانت الخمر يوم حرمت بالمدينة فضيخ البسر والتمر، فلما نزل تحريمها خرج رسول الله صلى الله عليه وآله ففقد في المسجد ثم دعا بآنيتهم التي كانوا ينبذون فيها _____ (1) رجال الكشي 320. (2) دلائل الطبري 3. (3) الهداية 76. (4) الخصال 609 ط صدوق.